المطلب الثاني : المصادر الإلكترونية و المصادر الميدانية :

إن البحوث القانونية و كغيرها من البحوث الأخرى تعتمد أيضا على المصادر الإلكترونية و الميدانية، و ذلك من أجل ربط البحث القانوني بالمستجدات التكنولوجية الحديثة و كذا ربطه بالواقع حتى لا يصبح البحث مجانبا للحقيقة الاجتماعية بل مواكبا لها، كون أن البحوث القانونية بالدرجة الأولى وجدت لإعطاء حلول يحتاج إليها البحث الذي يعد في بيئته.

الفرع الأول : المصادر الإلكترونية :

لعل أبرز مصدر إلكتروني هو الإنترنت، فهو يتألف من تجمع كبير من شبكات الكمبيوتر التجارية و غير التجارية المرتبطة معا، بما في ذلك خدمات الاستعلام مباشرة الاتصال و التي يشترك فيها المستخدمون، و تتناثر وحدات الخدمة في أماكن مختلفة من العالم، و يستخدم من يرغب في الاستفادة من المعلومات المحفوظة بالإنترنت الكمبيوتر الشخصي للدخول إلى النظام عبر خطوط التليفونات.

و جدير بالذكر أن الإنترنت بدأ كمشروع حكومي سنة 1960، سمي الأربانت ARPA Net، و كلفت بتنفيذ هذا المشروع وكالة مشروعات البحوث المتقدمة التابعة لوزارة الدفاع الأمريكية، و من هنا جاءت التسمية، و استخدمت هذه الشبكة في البداية للأغراض المتعلقة بعلوم الكمبيوتر و المشروعات الهندسية، و أضحت هذه الشبكة أداة وصل و ربط هامة و حيوية فيما بين المستفيدين من خدماتها من أماكن نائية، لكنها كانت قاصرة بالاستفادة من المعلومات المخزنة بها على نطاق محدد.

غير أنه و في سنة 1989 قررت الحكومة الأمريكية وقف تمويل الأربانت، و وضعت خطة جديدة لإمكانية الاستفادة من المعلومات المخزنة بشكل تجاري واسع النطاق في شكل شبكة تقرر تسميتها إنترنت[1].

إلا أن الطالب لا يمكنه أن يستند إلى كل ما يتواجد في هذا المصدر الالكتروني، بل عليه أن يمحص المادة العلمية المتواجدة فيه، لأن هناك مواقع غير معروفة تتضمن معلومات غامضة و عامية لا تخدم البحث العلمي، أما المواقع الإلكترونية الرسمية فهي أمر محمود تواجده في البحث العلمي القانوني، مثال الموقع الرسمي للمحكمة العليا، أو الموقع الرسمي لوزارة العدل، فهذه المواقع تعطي صفة الرسمية للمادة العلمية المتواجدة فيها[2].

---

[1] صلاح الدين فوزي، المرجع السابق، ص 127.

[2] الموقع الإلكتروني الذي تنشر فيه كل القوانين الصادرة في الجريدة الرسمية هو : www.joradp.dz و هو الموقع الرسمي للأمانة العامة للحكومة الجزائرية.

الفرع الثاني : المصادر الميدانية :

يستأنس البحث القانوني عادة بالمصادر الميدانية للمادة العلمية، و ذلك من أجل ربط البحث بالواقع، و من بين هذه المصادر الميدانية : الاستبيان و المقابلة و الملاحظة.

أ ـ الاستبيان :

هناك تعريفات عديدة و من الصعب حصرها لمفهوم الاستبيان، و من بينها أنه :

ـ أداة تتضمن مجموعة من الأسئلة أو الجمل الخبرية التي يتطلب من المفحوص الإجابة عنها بطريقة يحددها الباحث حسب أغراض البحث.

ـ مجموعة من الأسئلة المكتوبة و التي تعد بقصد الحصول على معلومات أو آراء المبحوثين حول ظاهرة أو موقف معين.

ـ وسيلة لجمع المعلومات المتعلقة بموضوع البحث عن طريق إعداد استمارة يتم تعبئتها من قبل عينة ممثلة من الأفراد، و يسمى الشخص الذي يقوم بإملاء الاستمارة بالمستجيب.

ـ أداة لجمع المعلومات المتعلقة بموضوع البحث عن طريق استمارة معينة تحتوي على عدد من الأسئلة مرتبة بأسلوب منطقي مناسب، و يجري توزيعها على أشخاص معينين لتعبئتها[1].

تنظم الاستمارة الاستبيانية على شكل أسئلة متنوعة متعلقة بالبحث القانوني، و تهدف إلى تحديد الواقع القانوني و هو في حالة حركة اجتماعية لا نص ثابت محنط بالقانون، لأن معرفة الوقائع و المتغيرات الاجتماعية تسهل عملية تشريع قانون جديد، أو تعديل قانون لم يعد يساير التطورات المستجدة، و بعد ملء هذه الاستمارات من قبل عينة البحث، يجري تحليلها و استخلاص النتائج و الاقتراحات في ضوء الحقائق المقدمة[2].

إن الاستبيان قد يرسل بطريق البريد إلى الأفراد المعنيين، و قد يحمله الباحث بنفسه إلى نفس الأشخاص، و الأسلوب المثالي هو أن يملأ الاستبيان بحضور الباحث، و يسجل بنفسه الأجوبة و الملاحظات التي تثري البحث فيما بعد، لأن المجيب يتوسع في بعض الأحيان في إجابته، و يفيد الباحث أكثر مما كان يتوقع منه، و

[1] ربحي مصطفى عليان و عثمان محمد غنيم : أساليب البحث العلمي، النظرية و التطبيق، ط5، دار صفاء للنشر و التوزيع، عمان، 2013، ص 147.

[2] عبد القادر الشيخلي، المرجع السابق، ص 19.

الشيء الذي يحصل في معظم الأحيان أن الباحث لا ينتبه إلى بعض الجوانب في الموضوع عند وضع الاستبيان و المجيبون هم الذين يلفتوا انتباهه إلى تلك الثغرات بالاستبيان فيتداركها في الحال[1].

ب ـ المقابلة :

ترمي المقابلات إلى التثبت من معلومة و معرفة وجهة نظر في قضية قانونية محل بحث أو الوصول إلى خلفيات موضوع البحث، خاصة أن من يتم مقابلتهم يجب أن يكونوا على جانب كبير من الخبرة العلمية و النظرية معا فضلا عن الدراية بفنيات موضوع البحث، و حرصا على الدقة المتطلبة يجب إخضاع المقابلة للتسجيلات الصوتية و المرئية معا حتى يتسنى تحليل المعلومات التي احتوتها المقابلة دون إهدار لأي جزئية[2].

و هناك تعريفات كثيرة للمقابلة من بينها :

ـ لقاء يتم بين الشخص المقابل (الباحث أو من ينوب عنه) الذي يقوم بطرح مجموعة من الأسئلة على الأشخاص المستجيبين وجها لوجه، و يقوم الباحث أو المقابل بتسجيل الإجابات على الاستمارات.

ـ وسيلة شفوية عادة ما تكون مباشرة أو هاتفية أو تقنية لجمع البيانات، يتم من خلالها سؤال فرد أو خبير عن معلومات لا تتوفر عادة في الكتب أو المصادر الأخرى.

ـ محادثة موجهة بين الباحث و شخص أو أشخاص آخرين بهدف الوصول إلى حقيقة أو موقف معين يسعى الباحث للتعرف عليه من أجل تحقيق أهداف الدراسة.

و تهدف المقابلة بشكل أساسي إلى الحصول على المعلومات التي يريدها الباحث من المبحوثين، و التعرف على ملامح أو مشاعر أو تصرفات المبحوثين في مواقف معينة[3].

إن مقابلة رجال التشريع و القضاء و الفقه تساهم في معرفة المشكلات العملية التي تثيرها النصوص القانونية المنظمة لموضوع أو مسألة من المسائل، و بعض الذين يجرى مقابلتهم على جانب كبير من الخبرة العلمية و الفنية، الأمر الذي يؤدي إلى إدراجها في البحث و هو ما يؤدي بدوره إلى إسباغه بطابع الجدية و التنوع و العمق[4].

---

[1] عمار بوحوش : دليل الباحث في المنهجية و كتابة الرسائل الجامعية، ط2، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1990، ص 39.

[2] صلاح الدين فوزي، المرجع السابق، ص 125.

[3] ربحي مصطفى عليان و آخر، المرجع السابق، ص 199.

[4] عبد القادر الشيخلي، المرجع نفسه، ص 19.

ج ـ الملاحظة :

تستعمل الملاحظة في حالات معينة و خاصة بالنسبة للمواضيع السلوكية أو المواضيع التي تحتاج إلى المعاينة و الحصول على المعلومات اللازمة في المواقف الطبيعية[1].

إن هناك ظواهر و موضوعات متعددة لا يتمكن الباحث من دراستها عن طريق المقابلة أو الاستبيان، بل لابد له من أن يختبرها بنفسه مباشرة،... فالملاحظة هي وسيلة يستخدمها الإنسان العادي في اكتسابه لخبراته و معلوماته، فنجمع خبراتنا من خلال ما نشاهده أو نسمع عنه، و لكن الباحث حين يلاحظ فإنه يتبع منهجا معينا يجعل من ملاحظاته أساسا لمعرفة واعية أو فهم دقيق لظاهرة معينة.

فيمكن تصنيف الملاحظة إلى أنواع و أشكال حسب الأساس الذي يعتمد للتصنيف، فالملاحظة قد تكون مباشرة حين يقوم الباحث بملاحظة سلوك معين من خلال اتصاله مباشرة بالأشخاص أو الأشياء التي يدرسها، و قد تكون الملاحظة غير مباشرة حين يتصل الباحث بالسجلات و التقارير و المذكرات التي أعدها الآخرون[2].

إن أسلوب الملاحظة يمتاز بالجوانب الملموسة في معايشة الموضوع و مشاهدته عن قرب و الاستعانة بالصور و العلاقات الموجودة بين الأفراد و الجماعات الإنسانية المؤثرة في الموضوع، و من مزايا الملاحظة في جمع المعلومات :

1 ـ التفحص المباشر للظاهرة التي يدرسها الباحث.

2 ـ تتطلب الملاحظة عددا أقل من المفحوصين مقارنة بالوسائل الأخرى.

3 ـ تسميع بتجميع البيانات على الطبيعة.

4 ـ تسمح بتسجيل السلوك مع حدوثه في ذات الوقت.

5 ـ تساعد في التعرف على معلومات جديدة لم يفكر فيها الباحث من قبل[3].

---

[1] عمار بوحوش، المرجع السابق، ص 40.

[2] دوقان عبيدات و آخرون، مرجع سبق ذكره، ص 122.

[3] عمار بوحوش، المرجع نفسه، ص 41.